

نكاح هزنية ابنة اوابته ايصح عند الخ لوسنق المورثه
نكاح ارمه بنته اوبنها اوبنكاح المتعة اوسنق
المهر بالتمه اوبعد من اجل المصنف اوبعد من
الرجعة بلا رضاها اوبعد وقوع الثلاث بكرة اوبعد
وقوعه على الموطنة عقبه اوبصنف المهر لمن طلقها
قبل الوط بعد المهر واليهي وشهادة خطا ابه اوفي
قسامة بعتل اوبالفرق بين زوجين بشرا
المرصعة اوفضي تولد اورفع اليه حكم صبي اوعبد
اوكافر اوالحكم بحد سفه اوصحة ببع قضيا لسات
من من حرره احدما اوبيع موروثة التتوية عامدا
اوببيع ام الولد على الاظهر وقيل بفسد على الاصح اوبطل
عقود المراه عن القود اوبصحة ضمان الخلاص اوبعد
اهل المحلة في معلوم الامام من اوقاف المصنف اوبطل
المطلقة ثلاثا بحد عتد الثاني اوبعد مملك
الكافر مال المسلم باحراره بداراه اوببيع درهم
بدرهم بداراه بحد الحداثا بفسامة على اهل
المحلة بثلث المال اوبعد الفدق بالفرق بين اوبالمرة
في معتق البعض اوبعد تصدق المراه في المصنف
بغير اذن زوجها لم ينفذ في الكل هذه الاحاديث
في المراه من المراهجه والصبر في المراهجه
الشاهد اذ ارجع منه بشرا دونه لعله م زال العمل بتهاد

صحا الجلي اوبدم وهو
قبل الدخول اوبعد
الوقوع على الخاضع
اوبدم وقوع ما زاد
على الواحدة اوبدم
وقوع الثلث صح

نكاح في ذلك الميا ونه لم يقبل الا اربعة العتد والكافر
بمسلم والاعمى والصبي اذ اشهدوا فزادت نزال
البيع وشهدوا ايقبل كذا في الخلاصة وسوا يشهد عند
من رده اوبعنه وسوا كان بعد سنين اولا كما في التتم
الخصم ان يطعن في الشاهد بثلاثة اتم بحد اوتجوز
اوتريكان في المشهور به كذا في الخلاصة والقضا الصمعي
لا يشهد له الدعوي والخصومة فاذا شهد اعلى صحتهم خصم
جوي وذكرا منه واسم ابه وجده وقضى بذلك الخي كان
قضا بنسبه ههنا وان لم يكن في حادثة النسب وقد
ذكر العادي في فضوله فرعي تحتلن حكما وذكرا ان
احدهما قاس على الاخر وفرد بينهما في جامع المصنفين
فقد نظر وهو من مملات مسال القضا وعلى هذا الوتهد
بالفلاحة زوجة فلان وكلت زوجة فلان في كذا على
خصم منكر وقضى بتوكيدها كان قضا بالزوجية بلبها
وهي حارة الفتوي نظيره في الخلاصة في طريق
الحكم لثبوت الوصيان ان يعلق رجل فكانه فلان
بذخول رمضان وليد عي كحي على اخر وبتنازعا في اخره
قنا من البينة على روياه فيثبت وصيان من ثبوت
التكامل فيصل القضا الصمعي وذكرا صحا بالموتون من
انه لو اذعن كذا المصنف رجل جاهل باذنه وافر لها وانكر
الديت برون على الكفين بالدين وقضى عليه بان كان

وما ترح